

## وسائل الشيعة

[ 407 ] (6943) 7 - وباسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد، عن أبيه، عن جعفر بن

محمد عن آبائه (في وصية النبي (صلى الله عليه وآله) لعلي (عليه السلام) - قال: ليس على المرأة أذان ولا إقامة. (6944) 8 - وفي (العلل) عن أبيه عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن إسماعيل، عن عيسى بن محمد، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن زرارة بن أعين، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: المرأة عليها أذان وإقامة؟ فقال: إن كانت سمعت (1) أذان القبيلة فليس عليها (2) أكثر من الشهادتين. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (3). \_\_\_\_\_ 7 - الفقيه 4: 263 /

824، في ضمن حديث طويل أورده في الحديث 9 من الباب 4 من أبواب مقدمة العبادات، وأورد قطعة منه في الحديث 9 من الباب 15 من أبواب أحكام الخلوة، والحديث 4 من الباب 1 من أبواب صلاة الجمعة، والحديث 4 من الباب 20 من أبواب صلاة الجماعة، والحديث 14 و 17 و 18 من الباب 49 من أبواب جهاد النفس، والحديث 6 من الباب 117 من أبواب مقدمات النكاح، والحديث 16 من الباب 1 من أبواب النكاح المحرم، والحديث 3 من الباب 23 من أبواب الذبائح، والحديث 1 من الباب 91 من أبواب الأطعمة المباحة، والحديث 7 من الباب 8 من أبواب ما يكتسب به. 8 - علل الشرائع: 355 / 1 - الباب 68 / 1 - الباب 68، أورد ذيله في الحديث 4 من الباب 1 من أبواب أفعال الصلاة. (1) في المصدر: تسمع. (2) في المصدر زيادة: عليها شيء وإلا فليس. (3) يأتي في الحديث 5 من الباب 1 من أبواب صلاة الجمعة، وتقدم ما يدل على ذلك بعمومه في البابين 2 و 4 من هذه الأبواب. (\*)